بحيث بعض الكوفيين مطلقا فان كلهم اطبقوا على المنع مما ذكرنا فان ولي المجرور في المسئلة
المذكورة حرف العطف نحو في الدار زيد والحجرة عمرو اجازه الاخفش على ما نقل
عند الجزولي وغيره لان المانع عنده انما كان هو الفصل بين العاطف الذي هو
كالجار وبين المجرور ولا يجوز كما لا يجوز الفصل بين الجار والمجرور وقد زال
المانع بايلاء المجرور للعاطف فلهذا اجوز الاخفش ما زيد بقائم ولا قاعد عمرو
ومنع س العطف على عاملين مطلقا وذلك لما ذكرنا من ضعف حرف العطف عن
كونه بمنزلة عاملين مختلفين نحو قولهم مررت الى الغزو بجيش والحج ركب
لا يجوز اجماعا اي الاتيين او ليس حرف العطف اذا الآخر يبقى مفصولا بينه وبين العاطف
الذي هو كالجار ولا يجوز ذلك سواء كان الفاصل ظرفا نحو مررت اليوم بزيد وامس
عمرو او غيره بل يجب ان تقول وامس بعمرو واما الفصل بالظرف وغيره بين العاطف
والمرفوع او المنصوب فمختلف فيه منع منه الكسائي والفرا وابو علي في السعة وذلك
اذا لم يكن الفاصل معطوفا بل يكون معمولا من غير عطف لعامل المعطوف المرفوع
او المنصوب الذي بعده نحو ضرب زيد وعمرا بكر وجاني زيد واليوم عمرو وقد فصل
الشاعر بالظرف قال

العرف ام لا رسم دار معطلا من العام تغشاه ومن عام اولا
قطارا وتارات حريق كانها مضلة بوم في رعيل معجلا

فان كان الفاصل ايضا معطوفا على مثله لم يختلف في جوازه في المرفوع والمنصوب
وفي عدم جوازه في المجرور نحو جاني امس عمرو واليوم زيد وضرب زيد عمرا
ويكر خالدا ولا يجوز مررت اليوم بزيد وامس عمرو كما لا يجوز مررت بزيد
وامس خالد قال ابو علي انما قبح الفصل بين العاطف والمرفوع او المنصوب
بما ليس بمعطوف لان العاطف كالنائب عن العامل فلا يتسع فيه بالفصل
بينه وبين معطوفه كما يفصل بين العامل ومعموله واجاز ذلك غيرهم في السعة لجواز
الفصل بين الرافع والناصب ومعمولهما وامتناع ذلك بين الجار ومعموله ويجوز الفصل
بين العاطف والمعطوف عليه غير المجرور بالقسم نحو قام زيد ثم والله عمرو واذا لم
يكن المعطوف جملة فلا تقول ثم والله قعد عمرو لانه تكون الجملة اذا جوابا
للقسم فيلزمها حرف الجواب ولا يكون ما بعد القسم عطفا على ما قبله بل الجملة
القسمية اذن معطوفة على ما قبلها ويجوز الفصل بالشرط ايضا نحو اكرم زيدا
ثم ان اكرمتني عمرا وبالظن نحو خرج محمد او اظن عمرو ويشترط ان لا يكون العاطف
الفا والواو لكونهما على حرف واحد فلا ينفصلان عن معطوفيهما ولا ام لان ام
العاطفة اي المتصلة يليها مثل ما يلي همزة الاستفهام التي قبلها في الاغلب كما
يجي في حروف العطف ولنرجع الى العطف على عاملين فنقول الاخفش
لا يمنع من صور العطف على عاملين الا ما فيه الفصل بين العاطف والمجرور
لا غير لما ذكرنا وس يمنعه مطلقا والفرا كما نسب اليه ابن مالك يوافق س ويخالف

الاخفش

الاخفش وبما اي س والفرا ايضا ان الجار في كل صورة توهم العطف على عاملين نحو قولهم
ما كل سوداء تمرة ولا بيضاء شحمة اي ولا كل بيضاء وقوله تعالى والذين كسبوا السيئات
جزاء سيئة اي وللذين واعتذر ابن السراج لهما في قوله واختلاف الليل والنهار الى قوله
آيات او آيات على القرائتين بان آيات اعيدت توكيدا للاولى لما طال الكلام وليس بمعطوف
فمذهب المتقدمين الجواز مطلقا كما هو مذهب الاخفش او المنع مطلقا الا باضمار الجار كما هو
مذهب س والفرا واما المتاخرون فان الاعلم الشنتمري منع نحو زيد في الدار والحجرة
والحجرة عمرو ومنع تقدم المجرور الى جانب العاطف قال لانه ليس يستوي اخر الكلام واوله
قال فاذا قدمت في المعطوف عليه الخبر على المخبر عنه نحو في الدار زيد والحجرة عمرو جاز
لاستوا اخر الكلام واوله في تقدم الخبرين على المخبر عنهما قلت يلزمه تجويز مثل قولنا
زيد خرج غلامه وعمرو اخوه وان زيدا خرج غلامه وعمرا اخوه لاستوا اول الكلام
واخره وهو لا يجيزه والمصنف جوز بالقيد الذي ذكره الاعلم ايضا وهو ان
يتقدم المجرور في المعطوف عليه ويتاخر المنصوب او المرفوع ثم ياتي المعطوف
على ذلك الترتيب نحو في الدار زيد والحجرة عمرو وان في الدار زيدا والحجرة
عمرا لكن لا للعلة التي ذكرها الاعلم بل قال لان الذي ثبت في كلامهم وجب
بالاستقراء من العطف على عاملين هو المضبوط بالضابط المذكور فوجب
ان يقتصر عليه ولا يقاس عليه غيره اذ العطف على عاملين مختلفين مطلقا خلاف
الاصل فان اطرد في صورة معينة دون غيرها فلم يقس عليها فلم يلزم
المصنف ما لزم الاعلم من تجويز الصورتين المذكورتين لكنه يشكل عليه
في عليه تخصيصهم للصورة المعينة بالجواز دون غيرها واذا كان العطف على
عاملين مخالفا للاصل فهلا اعتذر باضمار الخافض كما فعل س والفرا حتى
لا يكون تحكما قوله خلافا للفرا يعني ان الفرا يجيزه مطلقا وفي هذه الحالة
نظر على ما قلنا قوله الا في نحو في الدار زيد والحجرة عمرو اي يجوز مطلقا
ويقاس عليه اذا كان مع الضابط المذكور قوله خلافا لس اي لا يجوز
عنده مطلقا وان كان بالضابط المذكور **ولنذكر بقية**
احكام العطف فمنها انه قد يحذف واو العطف
مع معطوفه مع القرينة كما اذا قيل من الذي اشترك هو وزيد قلت اشترك عمرو
اي اشترك عمرو وزيد قال تعالى لا يستوي منكم من انفق من قبل الفتح وقاتل
الاية وكذا ام مع معطوفها كقولك لمن قال انا اصلي ليلا ونهارا افي الليل
تصلي اكثر يعني ام في النهار وقد يحذف الواو من دون المعطوف قال ابو علي
في قوله تعالى ولا على الذين اذا ما اتوك لتحملهم قلت اي وقلت وحكى ابو زيد
اكلت سمكا لبنا تمرا وقد يحذف او كما تقول لمن قال اكل السمك او اللبن
كل سمكا لبنا اي او لبنا وذلك لقيام قرينة دالة على ان المراد احدهما وقد يحذف

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)